

قرار لمجلس المنافسة عدد 150/ق/2022 صادر في 3 جمادى الأولى 1444 (28 نوفمبر 2022) المتعلق بعملية تركيز اقتصادي تخص تولى شركة «Abu Dhabi National Oil Company for Distribution P.J.S.C.» المراقبة المشتركة لشركة «TotalEnergies Marketing Egypt LLC» عبر اقتناء نسبة 50% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 3 جمادى الأولى 1444 (28 نوفمبر 2022)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0151/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 5 ربيع الآخر 1444 (31 أكتوبر 2022)، والمتعلق بتولى شركة «Abu Dhabi National Oil Company For Distribution P.J.S.C.» المراقبة المشتركة لشركة «TotalEnergies Marketing Egypt LLC» عبر اقتناء نسبة 50% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 161/2022 بتاريخ 6 ربيع الآخر 1444 (فاتح نوفمبر 2022) والقاضي بتعيين السيدة سلمى السعيدى مقرررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 8 ربيع الآخر 1444 (3 نوفمبر 2022) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية :** شركة Abu Dhabi National Oil Company «For Distribution P.J.S.C»، وهي شركة مساهمة عمومية خاضعة للقانون الإماراتي. يتواجد مقرها الاجتماعي بأبوظبي. تنشط على وجه الخصوص في مجال تسويق وتوزيع المنتجات البترولية كالغاز البترولي المسال، والغاز الطبيعي المضغوط، والزيوت وخدمات التزود بوقود الطائرات ؛

- **الجهة المستهدفة :** شركة TotalEnergies Marketing Egypt «LLC»، وهي شركة محدودة المسؤولية خاضعة للقانون المصري، يتواجد مقرها الاجتماعي بالقاهرة، وتنشط في بيع الوقود بالتقسيط وبالجملة عبر شبكتها لمحطات الخدمات في مصر، وكذا زيوت التشحيم، ووقود الطائرات. تنشط حصريا في السوق المصرية وليس لها أي نشاط أو تواجد في المغرب. وتجدر الإشارة إلى أن الجهة المستهدفة مملوكة في النهاية لشركة TotalEnergies «S.E. المتخصصة في قطاعات صناعة النفط والغاز والتي تنشط في السوق الوطنية عبر شركة TotalEnergies Marketing Maroc المتخصصة في بيع وتوزيع المحروقات بالإضافة إلى زيوت التشحيم، ووقود الطائرات والغاز ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يندرج ضمن الإستراتيجية التنموية للجهة المقتنية وسيمكثها من تعزيز تواجدها على صعيد منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ومن الاستفادة من خبرة الشركة المستهدفة ومعرفتها بالسوق المعنية ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن الأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق توزيع المحروقات بالتقسيط، وسوق توزيع المحروقات بالجملة، وسوق بيع وقود الطائرات، وسوق بيع زيوت التشحيم دون الحاجة إلى تفصيل أدق لهذه الأسواق. من جهة أخرى، ونظرا لكون أنشطة الجهة المستهدفة تنحصر على مستوى السوق المصرية، وأن هذه العملية لن يكون لها تأثيرا على السوق الوطنية، فإن تحديد الأسواق المرجعية المعنية يمكن أن يبقى مفتوحا ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 9 ربيع الآخر 1444 (4 نوفمبر 2022) ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 28 من ربيع الآخر 1444 (23 نوفمبر 2022) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 3 جمادى الأولى 1444 (28 نوفمبر 2022) ؛

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف بتاريخ 28 يوليو 2022، قامت بمقتضاه شركة Abu Dhabi National Oil Company For Distribution P.J.S.C. « باقتناء نسبة 50 % من رأسمال شركة « TotalEnergies Marketing Egypt LLC » ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40 %) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة Abu Dhabi National Oil Company For Distribution P.J.S.C. «المراقبة المشتركة لشركة TotalEnergies Marketing Egypt LLC»، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهما تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي لمجموع المنشآت وكذا سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني، المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لكون أنشطة الجهة المستهدفة تنحصر في السوق المصرية وليس لها علاقة مباشرة او غير مباشرة بالسوق الوطنية، فإن تحديد الأسواق الجغرافية المعنية يمكن أن يبقى مفتوحا ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق الوطنية المعنية، نظرا لأن الجهة المقتنية والجهة المستهدفة لا تنشطان على مستوى السوق المغربية ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في الأسواق الوطنية المعنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0151/ع.ت.إ.2022 بتاريخ 5 ربيع الآخر 1444 (31 أكتوبر 2022) يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Abu Dhabi National Oil Company For Distribution P.J.S.C.» المراقبة المشتركة لشركة «TotalEnergies Marketing Egypt LLC» عبر اقتناء نسبة 50 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 3 جمادى الأولى 1444 (28 نوفمبر 2022)، بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، والسيدة جهان بنيوسف، والسادة: عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

جهان بنيوسف.

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف المقدم.